Distr.: Limited 26 July 2012 Arabic

Original: English



الدورة الثامنة عشرة كينغستون، حامايكا

۲۰۱۲ تموز/يوليه ۲۰۱۲

مقرر المجلس بشأن التقرير الموجز المقدم من رئيس اللجنة القانونية والتقنية

إن مجلس السلطة الدولية لقاع البحار،

إذ يحيط علما بالتقرير الموجز المقدم من رئيس اللجنة القانونية والتقنية عن أعمال اللجنة في الدورة الثامنة عشرة (ISBA/18/C/20)،

وإذ يضع في اعتباره أهمية امتثال المتعاقدين لالتزاماتهم التعاقدية، ويشير في هذا الصدد إلى المادة ١٠ من المرفق الثالث للاتفاقية،

وإذ يلاحظ أن اللجنة اعتبرت أن نوعية الإبلاغ البيئي الذي قام به المتعاقدون في عام ٢٠١١ أفصل عموما مما كان عليه في السنوات السابقة،

وإذ يلاحظ أيضا أن اللجنة أعربت عن قلقها لأن بعض المتعاقدين لم يُبلغوا عن أية أعمال على الإطلاق في إطار أنشطة الاستكشاف والتعدين ومعالجة المعادن،

وإذ يلاحظ كذلك أن اللجنة اتفقت على ضرورة استعراض التقارير التي تقدمها إلى المجلس، لا سيما فيما يتصل بتقارير المتعاقدين السنوية،

وإذ يشدد على الحاجة إلى توصيات من اللجنة يسترشد بها المتعاقدون في تقييم بعض الآثار البيئية المحتملة الناتجة عن استكشاف الكبريتيدات المتعددة الفلزات في المنطقة،

١ - يهيب بالمتعاقدين القيام . ما يلي:

(أ) تقديم تقاريرهم السنوية في مواعيد مناسبة وخلال التسعين يوما الأحيرة من كل سنة تقويمية، وفقا لشروط عقودهم، واتباع الأسلوب العام الذي حددته اللجنة؛





- (ب) تقديم نتائج العمل الميداني (لا سيما فيما يتصل بأية أعمال استكشاف أحريت) بالتفاصيل المطلوبة وفي شكل رقمي، وفقا لشروط عقودهم؟
- (ج) تقديم البيانات في شكل رقمي لإدراجها في قاعدة بيانات السلطة، وفقا للفقرتين ٤ و ٥ من المادة ٣١ من نظام التنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة معادن واستكشافها في المنطقة (نظام العقيدات) وللمادة ٣٤ من نظام التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة، وذلك قبل ٣١ آذار/مارس ٢٠١٣؛
- (د) تقديم بيانات مالية تفصيلية، وفقا لشروط عقودهم وعملا بتوجيهات اللجنة الحواردة في التوصيات التوجيهية للمتعاقدين بشأن الإبلاغ عن النفقات الفعلية والمباشرة المتعلقة بالاستكشاف (ISBA/15/LTC/7)؛
- 7 يشدد من جديد على أهمية دور اللجنة، وفقا لما جاء في الفقرة ٣ (د) من المادة ٢١ من نظام التنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة معادن واستكشافها، والفقرة ٣ (د) من المادة ٣٣ من نظام التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة، في تحديد ما إذا كان المتقدم بخطة عمل استكشافي جديد قد وفّى بشكل مُرض بالتزاماته المتعلقة بأية عقود سابقة مع السلطة، يما في ذلك ما يتصل بالإبلاغ البيئي، ويدعم اللجنة في مواصلتها الوفاء بدورها في هذا المجال؛
- ٣ يطلب من اللجنة أن تقوم، عند تقييم تقارير المتعاقدين السنوية وطلباتهم الموافقة على خطط عمل جديدة في المنطقة، بتقديم أكمل تقييم ممكن يراعي سرية المعلومات الواردة، وذلك لتيسير أداء المجلس لمهامه؛
- غ يطلب إلى الأمين العام أن يقوم سنويا باستكمال دراسة القوانين والأنظمة والتدابير الإدارية التي تعتمدها الدول المزكية وغيرها من أعضاء السلطة فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة، وأن يدعو لهذا الغرض الدول المزكية وغيرها من أعضاء السلطة إلى تزويد الأمانة العامة بنصوص القوانين والأنظمة والتدابير الإدارية ذات الصلة؛
- والتي أوردتما اللجنة في الفقرة ٣٠ من تقريرها الموجز (ISBA/18/C/20).

الجلسة ١٨٠ ٢٠١٢ تموز/يوليه ٢٠١٢

12-44244